

بسم الله الرحمن الرحيم



دولة فلسطين

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (13/ 15/09/ م.و.ر.ح) لعام 2013م

بشأن تخفيض التعرفة الكهربائية في محافظات الوطن

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتنسيب اللجنة الاقتصادية الوزارية الدائمة

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛

وعلى القرار بقانون الكهرباء العام رقم (13) لسنة 2009م؛

وعلى توصيات اللجنة الاقتصادية الوزارية الدائمة في اجتماعها السادس بتاريخ 2013/08/04م؛

وعلى المقترح المقدم من مجلس تنظيم قطاع الكهرباء بتاريخ 17 تموز 2013 بشأن تعرفة الكهرباء؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (14/14/04/ م.و.س.ف) لعام 2012م؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ (20/08/2013م) ما يلي:

المادة الأولى

تخفيض التعرفة الكهربائية وفقاً لما يلي:

1. يتم تخفيض التعرفة الكهربائية في محافظات الوطن للشريحتين الأولى والثانية بنسبة 2% بالإضافة إلى

تخفيض نسبة 5% للقطاعات الإنتاجية (صناعية، زراعة، مضخات مياه) حسب الجداول المرفقة

وبتكلفة تقديرية قيمتها (1,050,000) شيقل شهرياً.

2. يتم توحيد شرائح الاستهلاك المنزلي في محافظة أريحا والأغوار بحيث تخفض تعرفتها بنسبة 10%

بالإضافة إلى تخفيض نفس النسبة للقطاعات الإنتاجية (صناعية، زراعة، مضخات مياه) وحسب

الجداول المرفقة، وبتكلفة تقديرية قيمتها (500) ألف شيقل شهرياً.

المادة الثانية

تتولى وزارة المالية دفع الفروقات الناتجة عن تخفيض التعرفة الكهربائية الواردة في المادة الأولى أعلاه.

المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في

الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2013/08/20م.

الثالث عشر من شوال لعام 1434هـ.

رامي حمد الله

رئيس الوزراء